

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

**أصدر القانون الآتي :**

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤ قسم ١٤ (وزارة الأشغال العمومية) فرع ٤ (مصلحة الميكانيكا والكهرباء) باب ٢ (مصروفات طامة) اعتداد إضافي قدره ١٩٠,٠٠٠ ج (مائة وتسعون ألف جنيه) لتسوية المجز في الحصول من تأدية خدمات .

ويؤخذ هذا الاعتداد الإضافي من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ - على وزير المالية والاقتصاد والأشغال العمومية تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه ؛

صدر بقرار الجمهورية في ٢٢ شوال سنة ١٣٧٢ (٢٤ يونيو سنة ١٩٥٤)

**محمد نجيب لواء (١. ح)**

وزير الأشغال العمومية

رئيس مجلس الوزراء

رئيس مجلس الوزراء

أحمد عبد الشهاب

وزير المالية والاقتصاد

عبد الحميد الشريف

—

**قانون رقم ٣٦٣ لسنة ١٩٥٤**

بفتح اعتداد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤

**باسم الأمة**

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛

وعلل الإعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ ؛

وببناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

**قانون رقم ٣٦١ لسنة ١٩٥٤**

بفتح اعتداد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤

**باسم الأمة**

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛  
وعلل الإعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ ؛

وببناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

**أصدر القانون الآتي :**

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤ قسم ١٦ (وزارة المواصلات) فرع ٢ (مصلحة السكك الحديدية) اعتداد إضافي قدره ١١٠,٠٠٠ ج ( مليون ومائة ألف جنيه ) على أن يوزع مناصفة بين الباين الثاني والثالث لمواجهة قيمة مهام التجديدات التي وردت فعلاً .  
ويؤخذ هذا الاعتداد الإضافي من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ - على وزير المواصلات والمالية والاقتصاد تنفيذ هذا القانون كل منها فيما يخصه ؛

صدر بقرار الجمهورية في ٢٢ شوال سنة ١٣٧٢ (٢٤ يونيو سنة ١٩٥٤)

**محمد نجيب لواء (١. ح)**

وزير المواصلات

رئيس مجلس الوزراء

(قائد جناح) جمال سالم جمال عبد الناصر حسين بكاشي (١. ح)

وزير المالية والاقتصاد

عبد الحميد الشريف

**قانون رقم ٣٦٢ لسنة ١٩٥٤**

بفتح اعتداد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤

**باسم الأمة**

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣ من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛